UN ECONOMIC AND SOCIAL COMMISSION
FOR WESTERN ASIA
MAY 1 9 1992
LIBRARY & DOCUMENT SECTION

التوزيع: عـــام
E/ESCWA/ENV/1992/6
٥ أيار/مايو ١٩٩٢
ARABIC
الأصل: بالانكليزيـة

الأمم المتحـدة

المجلس الاقتصـــادي والاجتماعي

اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي اسيا

شعبة البيئة والمستوطنات البشـرية

اللجنة التحضيرية لمؤتمر الأمم المتحدة المعني
بالبيئة والتنمية
الدورة الرابعـة
٢ آذار/مارس الى ٤ نيسان/ابريل ١٩٩٢
نيويـورك

تقريـر موجـــز

ESCWA Documents converted to CDs.
CD #4
Directory Name:
CD4\ENV\92_6_C1.A
Done by: ProgressSoft Corp., P.O.Box: 802 Amman 11941, Jordan

تصديـــر

عقدت اللجنة التحضيرية لمؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية اجتماعها الرابع فـــي نيويورك في الفترة من ٢ آذار/مارس الى ٣ نيسان/ابريل ١٩٩٢. وكانت هذه اللجنة، وهي اللجنة الرابعـة، تختلف اختلافاً كبيراً، ومن عدة وجوه، عن اللجان التي سبقتها؛ ففي حين أن الجزء الأكبر من وقـــت اللجنة الثانية، واللجنة الثالثة، قد انقضى في الاستماع الى بيانات عامة من الوفود أو من قطاعات مستقلة من المجتمع، فإن اللجنة الرابعة ناقشت بجدية صياغة الوثائق المتصلة بالمؤتمر. وبدأت بتقسيم نفسها الـى ثلاثة أفرقة فرعية، بالاضافة الى عقد عدد من الاجتماعات بكامل هيئتها.

وفي وثيقة عنوانها «تقرير اللجنة التحضيرية لمؤتمر الامم المتحدة المعني بالبيئة والتنميـــة: الدورة الرابعة» (E/ESCWA/ENV/1992/4)، صادرة بتاريخ ٢٢ نيسان/ابريل ١٩٩٢، ترد بعض تفاصيل عـن القضايا المعلقة التي تم التفاوض بشأنها والاتفاق عليها، وكذلك القضايا المؤجلة انتظاراً لمزيد مـــن التفاوض بشأنها في مؤتمر ريو دي جانيرو (المشار اليه فيما يلي باسم مؤتمر ريو). ويقدم هذا التقريـــر موجزاً مختصراً عن المواقف التفاوضية المعلنة بشأن أهم القضايا التي سيتم التطرق إليها في البرازيل.

١- إن اللجنة التحضيرية لمؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية، التي اختتمت دورتها الرابعة والأخيرة بمقر الأمم المتحدة في الساعات الأولى من يوم ٤ نيسان/ابريل ١٩٩٢، قد أقرت مسودة إعلان ريو بشأن البيئة والتنمية وفيه المبادىء المتعلقة بالبيئة والتنمية، ولكنها أجّلت اتخاذ أي اجراء بشأن الموارد المالية اللازمة للتنمية المستديمة.

٢- هذه الوثائق وغيرها، ومنها «جدول أعمال القرن ٢١» - وهو خطة عمل شاملة تمتد الى القرن الحادي والعشرين - ومجموعة من مشاريع المبادىء المتعلقة بالتنمية المستديمة لكل أنواع الغابات، ستصاغ قبل مؤتمر ريو في البرازيل (من ٣ الى ١٤ حزيران/يونيو ١٩٩٢) للنظر فيها واتخاذ الاجراءات المالية بشأنها. كذلك أُقرت بعض الترتيبات المؤسسية المقترحة لمتابعة أعمال المؤتمر وسوف توضع في شكلها النهائي أثناء المؤتمر نفسه.

٣- بعد مفاوضات عسيرة، أجرتها مجموعة اتصال محدودة يرأسها السيد تومي كوه (من سنغافورة)، وهو رئيس اللجنة التحضيرية (المشار إليها فيما يلي باسم اللجنة) اكتمل في نهاية المطاف مشروع إعلان ريو عن البيئة والتنمية. وأُقر النص بالتزكية، بعد أن توجه السيد «كوه» بمناشدة لتأييد هذا النص باعتباره الوثيقة الوحيدة «النظيفة» (الخالية من الأقواس) المرسلة الى مؤتمر ريو للنظر فيها نظرة نهائية وإدخال اللمسات الأخيرة عليها.

٤- وبعد مفاوضات مكثفة طوال الدورة التي استغرقت خمسة أسابيع، والتي بدأت في ٢ آذار/مارس، أُبلغت اللجنة بأن بعض التقدم قد تحقق بالفعل في مسألة الموارد المالية، وإن لم تتبلور بعدُ أية صيغة نهائية بشأنها. ونظراً لضيق الوقت، قررت «مجموعة الـ ٧٧» من البلدان النامية مواصلة المفاوضات حول هذا الموضوع في مؤتمر ريو، استناداً الى النص الذي سبق أن قدمته المجموعة مع الصينيين.

٥- وأقرت اللجنة مسودة ٣٤ فصلاً من جدول أعمال القرن ٢١ تغطي أهم المجالات التي تؤثر على العلاقة بين البيئة والاقتصاد. وسيُرسل فصل عن حماية الغلاف الجوي الى مؤتمر ريو، كله بين أقواس. ورغم التقدم الكبير الذي حققته المفاوضات بشأن نقل التكنولوجيا، فإن هذا الفصل أيضا سيذهب الى مؤتمر ريو وفيه كثير من الأقواس، مع أربع صيغ مقترحة للعنوان وحده. وهناك اقتراح يلقى تأييداً كبيراً، وهو أيضا بين أقواس، يتعلق بصياغة اتفاقية عن مكافحة التصحر. ومما يذكر أن جدول أعمال القرن ٢١ هو خطة العمل التي سيعتمد عليها تنفيذ مقررات مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية، والتي تغطي برامج عن تحقيق التنمية المستديمة في مجالات مثل: الفقر والنمو الاقتصادي؛ الضغوط الديموغرافية وانماط الاستهلاك التي لا يمكن استمرارها؛ التجارة الدولية؛ التصميمات الهيكلية؛ السلع الأساسية؛ المديونية الخارجية؛ تدفق الموارد؛ المشاريع الصناعية الكبيرة، ومنها الشركات عبر الوطنية؛ والممارسات التجارية والبيئة.

٦- واختتمت اللجنة أعمالها في الجلسات العامة وفي ثلاثة من أفرقة العمل. حيث تناول الفريق الأول المسائل المتصلة بحماية الغلاف الجوي، والموارد الأرضية، والمحافظة على التنوع البيولوجي،

واستخدام البيولوجيا الحيوية استخداماً بيئياً سليماً؛ أما الفريق الثاني فقد تناول موضوع إدارة النفايات وحماية مياه المحيطات، والبحار، والسواحل وموارد المياه العذبة؛ وأما الفريق الثالث فقد تناول المسائل القانونية.

٧- وفي أثناء الجلسة، التي كانت أساساً جلسة تفاوض، استمعت اللجنة الى بيانات من الوزراء المسؤولين عن شؤون البيئة في عدة بلدان ومن ممثلي المنظمات غير الحكومية، كما استمعت الى كلمة من محافظ ريو دي جانيرو.

٨- قدم الأمين العام لمؤتمر ريو ما يسمى «تعهد الأرض»، الذي ينص على ما يلي: «إقراراً بأن أعمال الناس تجاه الطبيعة وتجاه بعضهم البعض هي مصدر ضرر متزايد على البيئة وعلى الموارد اللازمة لتلبية حاجات الانسان وضمان البقاء والتنمية، فإني أتعهد بالعمل قدر استطاعتي على المساعدة في جعل هذه الأرض دار أمان وعطاء للأجيال الحالية والقادمة».

وفيما يلي تنويه ببعض المقررات التي اتخذتها اللجنة في دورتها الرابعة:

الموارد المالية

٩- بعد خمسة أسابيع، وصلت المفاوضات بشأن الموارد المالية الى المرحلة التالية: عملت اليابان مع المجموعة الأوروبية وبلاد الشمال في تحضير أحد النصوص لإرساله الى رئيس مجموعة الـ ٧٧؛ وحققت المفاوضات التي تلت ذلك بعض التقدم، لكنها لم تتوصل الى صيغة نهائية. ونظراً لعامل الوقت، فقد رأت مجموعة الـ ٧٧ أنه قد يكون من المناسب أن تُواصل المجموعة المفاوضات بشأن هذه القضية في مؤتمر ريو استناداً الى النص الذي سبق تقديمه مع الصين، (A/CONF.151/PC/L.41/Rev.1).

١٠- ويُشدّد نص هذه الوثيقة على ضرورة توفير اعتمادات إضافية للبلدان النامية تكون كافية وجديدة، دون إعادة تخصيص التدفقات المالية، سواء متعددة الأطراف أو الثنائية، للأنشطة المحددة في جدول أعمال القرن ٢١. ويقضي النص بضرورة توفير تمويل إضافي للبلدان النامية، منفصل عن الالتزامات التي تستهدفها المساعدات الإنمائية الرسمية. وتدعو الوثيقة الى انشاء صندوق محدد لتنفيذ جدول أعمال القرن ٢١، كما تنص على الطابع الديموقراطي لهذا الصندوق، وعلى معاملة كل أطرافه على قدم المساواة، وعلى اتاحة التعامل معه والانتفاع بأمواله لجميع الدول النامية دون أية شروط.

إعلان ريو بشأن البيئة والتنمية

١١- إن إعلان ريو بشأن البيئة والتنمية عبارة عن مشروع من ٢٧ مبدءاً (A/CONF.151/PC/WG.III/L.33/Rev.1). ورغم أن معظم الوفود أيدت مناشدةً من جانب رئيس اللجنة التحضيرية بعدم إدخال أية أقواس على النص، فإن ممثل اسرائيل طالب بوضع النص بأكمله بين أقواس، على اعتبار أنه يعرّض بلاده «للتلوث السياسي» بما فيه من اشارات الى «الشعب الموجود تحت الاحتلال». وقد أقرت اللجنة هذه الوثيقة بعد أن أخذت علماً بالتحفظات الاسرائيلية.

١٢- وتضم المبادىء الـ ٢٧ المذكورة فيما تقدم ما يلي: تتمتع الدول بحق سيادي في استغلال مواردها بما يتفق وسياساتها البيئية والتنموية؛ وينبغي أن تتعاون الدول التي عليها مسؤوليات مشتركة لكن مختلفة، على اجتثاث الفقر وعلى حماية النظم الايكولوجية الموجودة على الأرض، وعلى أن تعيد لها صحتها وسلامتها؛ وينبغي للدول أن تتخلص من الأنماط المرفوضة في الانتاج والاستهلاك وان تشجع السياسات الديموغرافية السليمة؛ وينبغي ألا يكون الافتقار الى اليقين العلمي المطلق سبباً في تأجيل أية اجراءات فعالة لحماية البيئة من التدهور؛ فالسلام والتنمية وحماية البيئة أمور مترابطة ولا تتجزأ.

مبادىء عن الغابات

١٣- إن مشروع البيان الذي يشمل المبادىء الخاصة بإدارة جميع أنواع الغابات (سواء منها الغابات الطبيعية أو المزروعة) ، والمحافظة عليها وتنميتها تنمية مستديمة في جميع المناطق الجغرافية والأقاليم المناخية، بما فيها الجنوبية والشمالية وشبه المعتدلة والمعتدلة وشبه المدارية والمدارية (A/CONF.151/PC/WG.1/L.46) كان موضوعاً لمفاوضات مكثفة، وسيرفع الى مؤتمر ريو وهو لا يزال يحتوي على أقواس كثيرة.

١٤- وتقضي بعض أجزاء من النص بضرورة بذل الجهود للتشجيع على ايجاد مناخ اقتصادي دولي مؤازر يفضي الى تحقيق التنمية المستديمة للغابات في جميع البلدان. على أن تتضمن هذه الجهود إدخال تغييرات على الأنماط الانتاجية والاستهلاكية التي لا يمكن ان تستمر، في جميع الدول - لكن بالذات في الدول الصناعية - كذلك عندما تقوم الدول النامية التي تتمتع بمساحات كبيرة من أراضي الغابات الطبيعية بوضع مبلغ كبير جانبا للمحافظة عليها، فإنه يتعين عندئذ توفير موارد مالية للتعويض عما يترتب على ذلك من آثار على القطاعات الاقتصادية الأخرى.

الترتيبات المؤسسية

١٥- تم التوصل الى اتفاق على معظم أحكام النص الخاص بالترتيبات المؤسسية المتعلقة بتنفيذ مقررات مؤتمر ريو (A/CONF.151/PC/WG.III/L.31/Rev.1). ويقضي النص بأن تجري المتابعة الحكومية لمؤتمر ريو في اطار منظومة الامم المتحدة، على أن تكون الجمعية العامة هي الجهة العليا في وضع السياسة وتقديم التوجيه السياسي العام في هذا الصدد. ويجب أن تنظم الجمعية العامة استعراضاً منتظماً لتنفيذ جدول أعمال القرن ٢١. وفي ذلك يقدم المجلس الاقتصادي والاجتماعي مساعداته الى الجمعية بأن يكفل التنسيق على مستوى المنظومة لتحقيق هذا التنفيذ.

١٦- لاتزال المقترحات المتعلقة بنوع الهيئة التي ستكون مسؤولة عن التنفيذ في انتظار البت فيها في مؤتمر ريو - لجنة للتنمية المستديمة تكون مسؤولة أمام الجمعية العامة أو أي هيئة خاصة تابعة للمجلس الاقتصادي والاجتماعي. كذلك لم يكن هناك اتفاق على المسائل القانونية المتصلة بتحديد المنازعات البيئية أو بمنعها أو تسويتها، ولا على النظر في عملية وضع المعاهدة في مجال التنمية المستديمة.

الصكوك والآليات القانونيـــة

١٧- جاء في النص المتعلق بالصكوك والآليات القانونية (A/CONF.151/PC/WG.III/L.32) أن كثيـــرا من الصكوك والاتفاقات القانونية الدولية التي تخص شؤون البيئة قد وضعت دون إسهام كاف من جانـــب البلدان النامية، وهي من ثم قد تحتاج الى إعادة نظر لكي تكون تعبيراً عن اهتمامات هذه البلـــدان ومصالحها. ويؤكد النص الموضوع بين أقواس على الحاجة الى اقامة آليات لتحديد المنازعات الدولية التي تقع في مجال التنمية والحيلولة دونها وتسويتها.

نقل التكنولوجيـــا

١٨- حققت المفاوضات المتعلقة بنقل التكنولوجيا نتائج جيدة على الرغم من انها كانت معقدة. وقـــد جاء في نص الوثيقة (CONF.151/PC/L.69 و Corr.1) ان التكنولوجيات السليمة بيئيا ليست مجـــرد عناصر مستقلة بل هي بالأحرى نظم شاملة تتضمن الدراية الفنية والاجراءات والسلع والخدمات والمعـدات وكذلك الاجراءات التنظيمية والادارية، وأن التكنولوجيات الجديدة والفعالة أساسية لدعم الاقتصـــاد العالمي وحماية البيئة وتخفيف الفقر ومعاناة البشر.

١٩- كما يقول نص الوثيقة ان البلدان النامية تحتاج الى الحصول على التكنولوجيات المطبقة فـــي المجال الحكومي. ويجب ايضا النظر في دور حماية البراءات وغيرها من حقوق الملكية الفكرية في مجـــال نقل التكنولوجيا وتكييفها ونشرها. ويعرض النص بعض الأساليب البديلة في تناول المسائل المتصلـــة بشروط هذا النقل ومسألة حقوق الملكية وكذلك في الاشارة الى الفرق بين استعمال عبارة «التعـــاون التكنولوجي» وعبارة «نقل التكنولوجيا».

جدول أعمال القرن ٢١

٢٠- أقرت اللجنة ٣٤ فصلاً من جدول أعمال القرن ٢١، ولا تزال أجزاء كثيرة منها غير نهائيـــة. وتغطي الفصول عدة مجالات برنامجية مقسمة كالآتي: أساس العمل والأهداف والنشاطات ووسائـــل التنفيذ. وتتناول هذه الفصول المسائل إما بصورة منفصلة أو في اطار قطاعات متعددة. ويرد فيما يلـــي موجز لأهم هذه المجالات.

٢١- خلال المفاوضات التي جرت بشأن القضايا المشتركة بين القطاعات، أقرت اللجنة فصلا يتعلـــق بالسياسات الدولية والتنمية المستديمة، وشملت المسائل، التي اختلفت فيها الآراء، إعانات الدعم المالـي للزراعة، واشارات الى الاستراتيجية الانمائية الدولية، ومبادرات تحرير التجارة، والسياسات الراميـــة الى جعل الانتاج أكثر تجاوبا مع الاحتياجات البيئية والانمائية. ويفيد الفصل بانه يجب ان يوفر الاقتصـــاد الدولي مناخا يشجع تحقيق الاهداف البيئية والانمائية من خلال إتاحة الموارد المالية الكافية للبلـــدان النامية ومعالجة أزمة الديون الدولية. ويدعو النص الى نظام تجاري متعدد الاطراف يعود بالنفع علـــى جميع الشركاء التجاريين ويتسم بالانفتاح والانصاف والأمان وعدم التمييز والشفافية. وحول السلـــع

الأساسية يقول نص الوثيقة ان من الأهمية بمكان إزالة التشوهات التي تعاني منها التجارة الزراعية الدولية. وتدعو احدى الفقرات البلدان المانحة الى تنفيذ القرارات الرامية الى مساعدتها على بلوغ الهدف المتفق عليه دوليا والمتمثل في تخصيص ٧ر٠ في المائة من الناتج القومي الاجمالي لأغراض المساعدة الانمائية الرسمية.

٢٢- ويتعلق فصل آخر مشترك بين القطاعات بمكافحة الفقر، وتغيير أنماط الاستهلاك، والديناميات الديموغرافية والمستديمة. ويصف النص الفقر أنه مشكلة معقدة ومتعددة الابعاد لها جذور وطنية ودولية في الوقت ذاته، ويعلن ان مكافحة الفقر هي مسؤولية جميع البلدان. ويتناول برنامجان مقترحان: (أ) أنماط الانتاج والاستهلاك العالميين غير المستديمة؛ (ب) ووضع استراتيجيات دولية وتشجيع التغيرات في هذه الأنماط. ويدعو النص الى إيلاء مراعاة كاملة للمسائل التي تهم في التخطيط الوطني ويلاحظ ضرورة أن يُقرّ السياسات السكانية بحقوق المرأة بصورة كاملة.

٢٣- أثناء المفاوضات التي جرت بشأن النص المتصل بالفقر والفصل المخصص لحماية صحة الانسان وتعزيزها، أقرت تعديلات تصف القيم الشخصية بأنها «جوانب ثقافية ودينية واجتماعية تتماشى مع الحرية والكرامة والقيم الشخصية». وركّزت المناقشات على الاعتبارات الاخلاقية والثقافية المتصلة بحقوق ومسؤوليات الرجال والنساء في اطار الصحة البشرية.

٢٤- ويفيد فصل عن إدماج البيئة والتنمية في عملية اتخاذ القرارات بأن النظم السائدة في مجال اتخاذ القرارات في العديد من البلدان تميل الى الفصل بين العوامل الاقتصادية والاجتماعية والبيئية. وقد يكون تكييف، بل وحتى اعادة تصميم عملية اتخاذ القرارات، أمراً ضرورياً اذا أُريد للبيئة والتنمية ان تكونا ضمن جوهر عملية اتخاذ القرارات. واقترح برنامج يرمي الى وضع نظم قومية للمحاسبة المتكاملة في المجالات البيئية والاجتماعية - الاقتصادية في جميع البلدان، وذلك بهدف توسيع نطاق نظم المحاسبة القومية الموجودة لتشمل الأبعاد البيئية والاجتماعية - الاقتصادية. واقترح كذلك اعتماد آخر ما وصلت اليه تكنولوجيات ادارة البيانات لبلوغ أقصى حد من الفعالية والانتشار في استخدام نظم المحاسبة هذه.

٢٥- ويلاحظ في جزء من النص يتعلق بدور الفئات الرئيسة ويضم تسعة فصول من جدول أعمال القرن ٢١، ان مشاركة الجمهور، على نطاق واسع، في عملية اتخاذ القرارات، هي ضرورية لتحقيق التنمية المستديمة، ويتناول اهتمامات محددة وكذلك مساهمات محتملة للنهوض بالفئات التالية: المرأة؛ والأطفال والشباب؛ والسكان الأصليين ومجتمعاتهم؛ والمنظمات غير الحكومية؛ والسلطات المحلية؛ ونقابات العمال؛ والأعمال التجارية والصناعات بما في ذلك الشركات عبر الوطنية؛ المجتمع العلمي والتكنولوجي؛ والمزارعون. ويتخلل التأكيد على دور المرأة في عملية التنمية جميع أجزاء جدول أعمال القرن ٢١.

٢٦- وسيرسل أحد الفصول التي ناقشتها فرقة العمل الأولى، وهو نص يتعلق بحماية الغلاف الجوي، الى مؤتمر ريو في صيغة مؤقّتة برُمّته. واتخذ ذلك القرار بعد ان أعلن ممثل اليمن، باسم المجموعة العربية، ان النص لا يعكس آراء المجموعة اذ انه يركز على تغيّر المناخ، وهو موضوع جرى بحثه في مفاوضات عقدت

في الوقت ذاته (بدأت بصياغة اطار لاتفاقية بشأن تغير المناخ لجنة تفاوض حكومية وذلك في دورتها الخامسة المنعقدة في نيويورك منذ ٣٠ نيسان/ابريل ١٩٩٢).

٢٧- ويتناول نص آخر بالبحث موضوع مكافحة إزالة الغابات وجاء فيه ان هناك حاجة الى نهج رشيد وشامل لضمان تحقيق تنمية الغابات القابلة للادامة والسليمة بيئياً؛ وأنه يمكن ادارة السلع والخدمات المتأتية من الأحراج، نظراً الى كونها متجددة، بشكل يتماشى مع المحافظة على البيئة؛ كما يدعو النص الى رفع قيمة الغابات، من خلال تشجيع النشاطات «غير الضارة» مثل السياحة غير الضارة بالبيئة وادارة المواد الوراثية.

٢٨- ويتضمن نص حول مكافحة التصحر والجفاف بندا (بين أقواس) جاء فيه انه ينبغي للحكومات والمنظمات الحكومية وغير الحكومية والمجتمع الدولي تحسين وتعزيز التعاون والتضامن في مجال مكافحة التصحّر من خلال اعتماد اتفاقية دولية لمكافحة التصحر في جميع المناطق المتضررة في العالم وبالخصوص في افريقيا.

٢٩- ويتعلق نص آخر وضعه الفريق العامل الأول، بموضوع حفظ التنوع البيولوجي ويلاحظ ان الهدف من النشاطات في هذا المجال هو دعم صياغة اتفاقية حول التنوع الحيوي من قبل هيئة تفاوض حكومية، من المقرر ان تعقد دورتها الختامية في مقر برنامج الأمم المتحدة للبيئة من ١١ الى ١٩ أيار/مايو ١٩٩٢.

٣٠- ويفيد نص حول الادارة السليمة بيئيا للتكنولوجيا الحيوية بأن حجم الضرر الذي سببه الاستهلاك المفرط والإهدار والإفراط في استخدام الأراضي على نحو غير رشيد، من المرجح ان يزيد. ويؤكد أيضا على الحاجة الى ايجاد مجموعة متنوعة من الجينات النباتية والحيوانية والبلازما الجرثومية المكروبية، ومن شأن زيادة وعي الجمهور بأخطار وفوائد التكنولوجيا الحيوية ان يخلق جواً مناسباً للتنمية والتبادل العلمي وتثبيط «هجرة الأدمغة» وحماية تقاليد المجتمعات الأصلية.

٣١- ويتناول أحد الفصول التي ناقشتها فرقة العمل الثانية، حول حماية المحيطات ومواردها الحيّة، المسألة الحرجة المتمثلة في استنفاذ كميات الاسماك الموجودة بسبب الإفراط في صيد الأسماك. وطلبت اعادة النظر في كامل المسألة في مؤتمر ريو.

٣٢- كما ناقشت فرقة العمل الثانية فصولاً تتعلق بالادارة المأمونة السليمة بيئيا للنفايات المشعة والنفايات الصلبة والمسائل المتصلة بشبكات الصرف الصحي. وكانت مسألة الاتجار بالمنتجات السمية والخطرة محل جدال في المفاوضات المتعلقة بالمواد الكيميائية السامة. وجاء في أحد التعديلات ان الاتجار غير المشروع بهذه المنتجات مضر بصورة خاصة بالصحة العامة والبيئة في البلدان النامية، وان القلق يتصل أيضا بحركة هذه المنتجات عبر حدودها، التي لا تتم وفقاً للتوجيهات المعتمدة دوليا. واعتبر ممثل ماليزيا ان هذه الصيغة غير متوازنة وتفتقر الى الدقة والالتزام.

مسائل أخـــرى

٣٣- من ضمن القرارات التي اتخذت في المجال التنظيمي، أوصت اللجنة الجمعية العامة بأن تقوم بمـــا يلـــي:

٣٤- تغيير فترة انعقاد المؤتمر لتصبح من ٣ الى ١٤ حزيران/يونيو ١٩٩٢ بدلاً من ١ الـــى ١٢ حزيران/يونيو ١٩٩٢، مراعاة لاحتفال المسلمين بعيد الأضحى الذي يبدأ في ١٠ أو ١١ حزيران/يونيو؛

٣٥- دعوة المجموعة الاقتصادية الاوروبية للمشاركة في المؤتمر بصورة كاملة؛

٣٦- تعديل ما ينبغي من قواعد النظام الداخلي المؤقت للمؤتمر بحيث تسمح للممثلين المعينين من قبل الاعضاء المنتسبين للجان الاقليمية بالمشاركة في المؤتمر بصفة مراقبين؛

٣٧- تنقيح قواعد النظام الداخلي المؤقت للمؤتمر لكي تنص على انتخاب نائب رئيس بحكم منصبه مـــن البلد المضيف. والغرض من ذلك التعديل هو تسهيل انتخاب رئيس البرازيل رئيساً للمؤتمـر.

ET ESCWA/ENV/92/6
c.1